

# شرح درك المأمول [1.41] - العيني والكفائي

كريم حلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. محمد واله وصحبه اجمعين وبعد فالان يا مشايخ ننتقل الى آآ تقسيم اخر من تقسيمات الواجب. وهو تقسيم الواجب باعتبار تعيين المخاطب - [00:00:01](#)

المصنف غفر الله له وينقسم الواجب وكذا المندوب باعتبار تعيين المخاطب الى عينية وكفاية الى عيني وكفائي. يبقى الان عندنا وجه القسمة ايه وجه القسمة تعيين المخاطب طيب وما هي الاقسام؟ عندنا قسمان - [00:00:25](#)

من هذه الجهة من هذه الجهة عندنا قسمان عيني وكفائي. فالاول اي العيني ما طلب من كل واحد بالذات والثاني اي الكفائي ما طلب من غير نظر بالذات الى فاعله - [00:00:48](#)

طيب خلونا الاول نقف قليلا عند وجه القسمة اللي هو تعيين المخاطب اه جعل وجه القسمة تعيين المخاطب قد يعترض عليه قد يقال هذا فيه نظر او قد يقال هذا غير دقيق - [00:01:05](#)

لان المخاطب معين في الحالتين على الصحيح اما في الواجب العيني فالمخاطب كل واحد بالذات واما في الواجب الكفائي فالمخاطب جميع المكلفين. طبعاً هذا على ايه؟ على مذهبنا ومذهب الجمهور. لكن هناك فئة اخرى - [00:01:22](#)

تقول ان المخاطب في الواجب الكفائي اه هو فئة غير معينة فئة اه مبهمة مجهولة فبالتالي قد يقال ان اطلاق ان وجه القسمة هو تعيين المخاطب هذا اليق هؤلاء الذين يقولون ان الواجب الكفاية او ان الكفاية عموماً يخاطب به طائفة غير معينة او طائفة مبهمة -

[00:01:43](#)

اما انتم معشر الحنابلة وآآ وعموماً يعني جمهور اهل العلم تقولون ان آآ ان المخاطبة طب في الواجب الكفائي هو جميع المكلفين. فبالتالي انتم قد عينتم المخاطب يبقى انتم عينتم المخاطب في الواجب العيني وكذلك عينتم المخاطب في الواجب الكفائي -

[00:02:14](#)

فحينئذ لا يصح ان يقال ان وجه القسمة هو تعيين المخاطب وتعيين المخاطب. لذلك قد يقال ان الاولى مثلا ان يكون وجه القسم هو قصد المخاطب لا تعيين المخاطب اي كون المخاطب بذاته مقصوداً من ذلك الطلب - [00:02:37](#)

لكن نحن نقول ان هذا الاعتراض آآ يعني مدفوع لان ليس المراد بتعيين المخاطب هو تحديد المخاطب. ليس المراد بتعيين المخاطب تحديد المخاطب. لكن المراد جعل المخاطب عين كل مكلف - [00:02:59](#)

يبقى هذا المرض بالعينية او بالتعجيين ها هنا المرئي التعيين ها هنا جعل المخاطب عين كل مكلف. كل مكلف بعينه. كل عين عين كل واحد واحد بعينه تمام؟ هذا هو المراد من قولنا تعيين المخاطب وليس المراد تحديد المخاطب ان هو يكون محدداً وان يكون معلوماً

وان يكون معروفاً وان يكون غير - [00:03:24](#)

مجهول ليس هذا هو المراد بقولنا تعيين المخاطب لكن المراد بالقول ان تعيين المخاطبة هل المخاطب هو عين كل مكلف ام لا هل المخاطب مراد لعينه بعينه بذاته ام لا - [00:03:53](#)

تمام؟ يبقى هذا وجه اطلاق العينية. لذلك الاصوليون كلهم حتى الذين يقولون ان المخاطب في الواجب الكفائي او في الكفاية عموماً عموماً هو هو جميع المكلفين وليس طائفة مبهمة يسمون الواجب العيني عينيا - [00:04:11](#)

تمام؟ يبقى هم يسمون الواجب العيني عينيا لماذا يسمونه عينيا؟ هل لانه هو الذي حدد فيه فقط المخاطب دون الكفاء؟ لا الكفائي ايضاً معلوم فيه من المخاطب. عندهم لكن سميناه عينيا لاجل هذا الذي ذكرنا - [00:04:29](#)

يبقى الاعتبار اللي هو تعيين المخاطب لا اشكال فيه. وقلنا ايضا قصد المخاطب لا اشكال فيه لكن المراد ها هنا هو ان تعلم المراد بقول ده تعيين المخاطب. ما معنى التعيين ها هنا؟ ليس - [00:04:49](#)

اسم مجرد التحديد ان يكون المخاطب آآ معيناً بمعنى ان هو معلوم ومعروف ومحدد هذا لا يصح ولا يستقيم على اصولنا. ولكن المراد بالتعيين هو ما قد بينت لك. طيب دعونا الان - [00:05:06](#)

في ظل هذا الذي قد ذكرناه ووجه القسمة التي قد ذكرناها والاقسام بتعريف العين ما طلب من كل واحد بالذات والكفاء مطلوبة من غير نظر بالذات الى فعله ننظر الى - [00:05:21](#)

الى الى مخطط والى تقسيم يبين لنا الامر ويجليه اكثر واكثر ان شاء الله تعالى. نحن نقول عندنا المطلوب فعله شرعا المطلوب فعله شرعا. هذا ينقسم الى قسمين. اما ان يكون واجبا واما ان يكون - [00:05:34](#)

مندوبا تمام لان احنا عندنا الاحكام التكليفية خمسة صحيح فبالتالي المباح ليس مطلوبا ليس فيه طلبة. تمام؟ والحرام والمكروه كلاهما مطلوب تركه مطلوب تركه لكن المطلوب فعله شرعا ينحصر في امرين. الواجب والمندوب. الواجب والمندوب. يبقى المطلوب فعله شرعا - [00:05:54](#)

ينقسم الى واجب او مندوب. فان كان مطلوبا طلبا جازما كان واجبا وان كان مطلوبا طلبا غير جازم كان مندوبا او مستحبا او سنة تمام؟ طيب الواجب الواجب اما ان يطلب من كل واحد بالذات - [00:06:25](#)

اما ان يطلب من كل واحد بالذات او يطلب الفعل. يطلب حصول الفعل من غير نظر بالذات الى فاعله فاما ان يطلب الواجب من كل واحد بذاته ينبغي ان يفعل ذلك الواجب. او يطلب وجود واجب معين - [00:06:46](#)

فعل معين حكم عليه الشرع بالوجوب. والمراد هو وجود وتحقيق والتحصيل ذلك الفعل بغض النظر عن فاعله بالذات من غير نظر بالذات الى فاعله نفس الاحتمال موجودان في المندوب. المندوب اما ان يطلب من كل واحد بالذات - [00:07:04](#)

واما ان يطلب من غير نظر بالذات الى فاعله تمام؟ فالمطلوب فعله شرعا على وجه الوجوب لو طلب من كل واحد بالذات هذا يسمى فرض عين او هاجم عيني - [00:07:26](#)

وان طلب من غير نظر بالذات الى فاعله فهذا فرض افاية ذلك المندوب انقلب من كل واحد بالذات هذا سنة عين وان طلب من غير نظر بالذات الى فاعله هذا سنة كفاية. طيب دعونا نضرب امثلة عشان يتضح الامر اكثر واكثر - [00:07:43](#)

مثال لفرض العين نقول الصلوات الخمس والصلوات الخمس. الصلوات الخمس مطلوب فعلها شرعا ومطلوب سعرها شرعا طلبا جازما طلبا جازما لذلك حكمنا عليها بالايه؟ بالوجوب او الفرضية طيب والصلوات الخمس مطلوب فعلها من كل واحد بالذات. مطلوب فعلها طلبا جازما من كل واحد بالذات. يعني زيد ينبغي ان - [00:08:04](#)

يصلي الصلوات الخمس ينبغي ان يصلي الصلوات الخمس وسين ينبغي ان يصلي الصلاة الخمس وصاد ينبغي كل واحد من المخاطبين بالصلاة ينبغي ان يصلي الصلوات الخمس ولا يمكن لاحد ان ينوب عنه او ان يكفيه في هذه الايه؟ في هذه الصلوات - [00:08:31](#)

او ان يتحملها عنه طبعا هو في فروض العين قد يدخلها النيابة. بس يعني ايه يعني دلوقتي نتكلم عن ايه؟ عن هذا قد نشير الى ذلك ان شاء الله تعالى. لكن المراد في النهاية هو - [00:08:50](#)

مطلوب منه هو يعني حتى في الامهات يدخلها النيابة الامر مطلوب منه هو ثم في بعض الاحيان قد ينيب غيره ليفعل ذلك الايه؟ ذلك الشيء. لكن في النهاية من المسئول عنه؟ من المطلوب منه هذا الشخص - [00:09:03](#)

تمام؟ خلينا الاول دي في مسال الصلوات الخمسة. والصلوات الخمس مطلوبة من كل احد كل احد بذاته مطلوب منه ان يفعل الصلوات الايه؟ نفع الصلوات الخمسة. مثال فرض الكفاية الجهاد - [00:09:19](#)

الجهاد في السور الاشهر والا الجهات قد يتعين لكن خلينا نتكلم الصورة التي يكون فيها فرض كفاية ان الشارع الجهاد مطلوب فعله شرعا مطلوب فعله شرعا. ومطلوب فعله شرعا طلبا جازما. فلذلك حكمنا عليه بالوجوب. لكن المطلوب - [00:09:31](#)

من الشارع هو ايجاد الجهاد من غير نظر بالذات الى فاعل الجهاد من المكلفين يعني ايه؟ يعني المراد من الشارع هو حصول الجهاد من الامة. وتحقق المصالح الشرعية الموجودة في الجهاد. وتحقق المقاصد التي تتعلق بالجهات. بغض النظر يعني في الان -

00:09:53

سين وصاد وعين اجتمعوا قالوا نحن سنجاهد. وانتم زيد وعبيد وكذا وكذا. انتم تعلمون الناس القرآن وتقومون بقية الفروض الكفائية التي تستقيم بها احوال الامة لا اشكال. طالما ان زيد وعبيد وهؤلاء آآ او او سين وصاد دول هؤلاء استطاعوا ان يقيموا

00:10:20 - المصلحة الشرعية -

المرتبة على الجهاد او المراد من الجهاد وان يقيموا المقصود الشرعي آآ من الجهاد لا اشكال لا اشكال. طيب الموضوع انعكس زيد وعبيد او السيد مصطفى هم اللي قعدوا يعلموا نفس القائم ويزيدوا يعبدوا هم اللي راحوا الجهد وحققوا المصالح ليه - 00:10:40 اشكال يبقى هذا المراد هو حصول الفعل. المراد هو حصول المقاصد المترتبة على تاريخ المصالح المترتبة بغض النظر بالذات الى

فاعل ذلك بايه؟ انا فاعل ذلك الفعل. المهم الامة تقيم ذلك الفعل وتحقق المصالح - 00:10:58

المراد من ذلك الفعل هذا الفرق بين الفرد الاليه؟ الواجب العيني والواجب الكفائي. طيب نفس الكلام فيما يتعلق بالمستحب او السنة وسنة العين سنة تعييني مثال سنة العين والرواتب نفس ما قلناه في الصلوات الخمس نقوله في الرواتب. الرواتب مطلوب فعلها

شرعا. مطلوب فعلها شرعا. لكن طلبا غير جازم - 00:11:19

لذلك حكمنا عليها بالنذب. لكن الطلب غير الجازم هذا متوجه الى كل واحد بالذات. يعني جميع المسلمين المخاطبين بالصلاة وجه اليهم بالذات ان يصلوا. يعني ما ينفعش زي الجهاد مثلا هو نص البيت ويقول يا جماعة خلاص احنا هنشيل نص الرواتب. احنا نصلي

الفجر والظهر وانتم تصلوا المغرب والعشاء - 00:11:44

وهكذا نقسم الرواتب على البيت وبالتالي كان نكون حققنا مراد الشرع يعملنا. لأ مراد الشارع منا ان كل واحد منا يصلي الرواتب.

جميع الرواتب لان لماذا؟ لانها سنة عين لو كانت سنن الكفاية في حق البيت الواحد كان ممكن نقسمها علينا لكن هي سنة عين. كل

واحد مطلوب من كل واحد بالذات ان يفعل هذه الاليه - 00:12:04

يفعل هذه الرواتب فلا يمكن ان احنا نقسمها او ان هو توجد في الجملة هكذا من غير ما ايه آآ بغض النظر عن الفاعل. الايام باغي ان

يفعلها كل واحد. ينبغي طبعا لكي لكي يحقق السنية. مش ينبغي ان هو واجب عليه. يحقق السنية - 00:12:30

طيب مثال سنة الكفاية ابتداء السلام من جماعة. عندنا يا مشايخ ابتداء السلام مستحب ورد السلام واجب. ابتداء السلام مستحب.

ورد السلام واجب. طيب كيف الحل لو كنا جماعة نجلس - 00:12:51

ومر بنا رجل ابتدائي واردا ان نبتدئ السلام ان نحقق هذه السنة. كيف يتحقق الحد الأدنى من هذه السنة؟ يتحقق الحد الأدنى من

هذه السنة بان يخرج منا اجمالا سلام على ذلك الرجل المار. بغض النظر بقى احنا قاعدين سين وصاد وعين يخرج منا سلام على هذا

الرجل المرعشان نحصل - 00:13:10

الحد الأدنى من السنة. والله السلام ده خرج من سين خرج من صاد خرج من عين. المهم يخرج من هذه الطائفة ويحصل من هذه

الطائفة سلام على هذا الرجل المار لكي نحقق الحد الأدنى من السنية. والله كل واحد قال خير وبركة - 00:13:36

لكن لكي نحقق الحد الأدنى من السنية ينبغي ان يخرج منا في الجملة سلام عن ذلك على ذلك الرجل لذلك نقول هي سنة كفاية هي

سنة كفاية لماذا؟ لان الحد الأدنى من السنية لا يحتاج من كل واحد من هذه الجماعة الجالسة ان يسلم على الرجل - 00:13:54

يكفيهم في تحقيق الحد الأدنى من السنية ان يسلم احدهم وان يبادر ويسلم على هذا الاليه؟ على هذا الرجل. واضح يا شيخ فلذلك

نقول من امثلة سنة الكفاية ابتداء السلام من جماعة. طيب عندنا الان ملاحظتان متعلقة - 00:14:14

اتان بذلك التقسيم اول ملاحظة ان احنا جعلنا مبدأ القسمة المطلوب فعله شرعا وقد عبرنا بذلك عن ايه؟ عن الواجب والمندوب. يعني

احنا لما اردنا ان نجتمع الواجب والمندوب في آآ حرف واحد قل - 00:14:36

المطلوب فعله شرعا. لماذا بدأنا القسمة بالمطلوب آآ فعله شرعا؟ لان العينية والكفائية تعلق بالمطلوب آآ بالمطلوب فعله شرعا عموما

سواء كان واجبا او ايه؟ او مندوبا. فلما كان العينية والكفائية - 00:14:55

القسمة تحصل في الواجب وفي المندوب فإن اردنا ان نجعل هناك لفظة او عبارة معبرة عن الواجب والمندوب كليهما لكي نقول ان العيني والكفاية فهي تقع فيما هذا صفته. فقلنا المطلوب فعله شرعا. يبقى العينية الكفائية تتعلق بالمطلوب فعله شرعا. يعني -

00:15:15

بذلك انها تتعلق بالواجب والمندوب دون بقية الاحكام التكليفية. لذلك عبرنا بذلك الايه؟ بذلك التعبير. لكن كثير من الاصوليين ومنهم

المنقح وغيره من اصحابنا يعبرون عن ذلك بلفظة اخرى وهي لفظة العبادة - 00:15:39

فنحن ها هنا عبرنا عن الواجب والمندوب المطلوب فعله شرعا. وهم في ذلك الموضع عبروا عن الواجب والمندوب بالعبادة. ونحن

كذلك من طب يا مشايخ استعملنا لوظة العبادة تعبيرا ايضا عن الواجب والمندوب كليهما لما عرفنا الاداء والقضاء والاعادة -

00:16:02

او تركزوا واحنا بنتعرف الاداء والقضاء والاعادة استخدمنا لوظة العبادة وارادنا بها الواجب والمندوب وارادنا بها الواجب والمندوب.

لكن قد يقال يعني نبين ها هنا في ذلك الموضع ان هو قد يقال ان الاولى التعبير بالمطلوب - 00:16:23

فعله شرعا الاولى التعبير بالمطلوب فعله شرعا. ليه يا مشايخ؟ لان المطلوب فعله شرعا قد يكون من العبادات وقد يكون من غيرها

زي الايه؟ زي الحرف والصناعات الحرف والصناعات. الحرف والصناعات هذه من فروض الكفايات. تمام؟ ان حد يعني ان حد يخدم

الامة وبكفي الامة في ان هو يشتغل في الطب وده - 00:16:42

مهندس وده يكون كذا وده يكون كذا. هذه من وده يكون معلم وهذا واحد يشيل السباكة في الام خلاص لان كده لان الامة تعيش في

جهل ولو ما فيش سباك في ما فيش سباكين في الامة يستطيعوا ان يقوموا بهذا الشأن. هنعيش في جهل وفي امراض وفي كذا وكذا

- 00:17:08

فجميع كل هذه الادوار كل هذه الحرف والصناعات تتكامل لكي تكون الامة اه لكي يعني يعني لكي تقوم معيش المسلمين وكي تنصلح

معايش المسلمين فكل هذه الحرف والصناعات من فروض الكفايات - 00:17:30

فبالتالي نقول المطلوب فعله شرعا قد يكون من العبادات وقد يكون من غيرها زي ايه؟ زي الحرف والصناعات ولاجل ذلك حتى

الاصوليون اعترضوا على التقييد بقيد ديني في تعريف الكفائي. لان تعريف الكفائي من اشهر التعريفات للفرد - 00:17:47

الكفائي هو تعريف آآ الحجة الغزالي. عرف الفرد الكفائي بانه مهم ديني. مهم ديني انا سمعت لذلك التعريف ان شاء الله تعالى. قلم

مهم ديني. فالذين اتوا بعد الغزالي قالوا ينبغي اسقاط لفظ الديني. ليه - 00:18:06

وقال له كده ليه؟ لتدخل الواجبات الكفائية من الامور الدنيوية زي الحرف والصناعات تمام؟ فبذلك فذلك الحال ها هنا نقول انتم

اسقطتم لفظ ديني علشان ندخل الحرف والصناعات فليس من الاولى ان احنا اه نعبر - 00:18:26

فعن الواجب والمندوب او نعبر في سياق الكلام عن العينية والكفائية نعبر بالايه؟ بالعبادة بالعبادة لان هناك امور كفائية آآ خارجة عن

نطاق الايه؟ خارجة عن نطاق العبادة لكن هذا - 00:18:44

اه يجاب عنه يجاب عنه بان كل هذا عندنا داخل في معنى العبادة بالمفهوم الاعم كل هذا بما في ذلك الحرف والصناعات والامور

الدنيوية داخله في معنى العبادة بالمفهوم الاعم - 00:19:06

ونريدك ان تنتبه لكي تفهم الفرق بين العبادة بالمفهوم الاعم والمفهوم الاخص. العبادة تطلق آآ مبدئيا يعني قبل ما نخش في موضوع

المعمل عمل اخص عايزين نقول ان العبادة تطلق ويراد بها الفعل والمفعول - 00:19:25

يبقى العبادة تطلق ويراد بها الفعل والمفعول. ففعل الصلاة فعل الصلاة عبادة. ونفس المفعول اللي هي الصلاة عبادة فاهمني؟ يعني

فعلك انت للصلاة عبادة. والصلاة نفسها المفعولة عبادة تسمى عبادة - 00:19:43

واضح يا شيخ؟ طيب وكلامنا الان عن العبادة بمعنى المفعول بان احنا بنقول العبادة واجب او مندوب. فبالتالي احنا بنتكلم عن الايه؟

بنتكلم عن الشيء المفعول. بنتكلم عن الشيء اه - 00:20:01

المفعول او ممكن يتكلم عن الفعل كذلك لا اشكال. تمام؟ يعني سؤال لان لان الاحكام التكليفية تقع على الافعال يا اما نكون قصدنا بتكلم عن الفعل او بتكلم على الذي سيفعل. لا اشكال - [00:20:17](#)

فالمهم يعني قد نتكلم عن المفعول وقد نتكلم عن الفعل والامر واسع. المهم بقى المفعول هذا المفعول هذا او الفعل نفسه متى يسمى عبادة متى يسمى عبادة؟ قال اصحابنا العبادة بمعنى الطاعة - [00:20:32](#)

الطاعة برضو ممكن تطلق على الايه؟ على الفعل والمفعول والامر واسع. فالعبادة عندنا بمعنى الطاعة والطاعة عندنا هي موافقة الامر وبالعبادة بمعنى الطاعة والطاعة موافقة الامر تمام فبالتالي كل ما كان موافقا للامر من الافعال او الطرق. كل ما كان موافقا للامر - [00:20:53](#)

الشرع من الافعال او التروك الديني او دنيوي بنية او بدون نية فهو عبادة بهذا المعنى تمام وبالتالي بهذا المعنى تصبح العبادة لفظة العبادة مساوية في الجملة للفظه المطلوب فعله شرعا - [00:21:17](#)

واضح يا مشايخ يبقى بالمعنى ده كده العبادة هي هي كلمة المطلوب فعله شرعا. لان احنا اصلا قلنا العبادة هي موافقة الامر موافقة الامر والمأمور به المأمور به هو الايه؟ هو المطلوب فعله. وموافقة انهي امر امر الشارع - [00:21:36](#)

فبالتالي العبادة بهذا المعنى صارت تساوي المطلوب فعله شرعا سواء ديني او دنيوي سواء فعل بنية او بغير نية في النهاية هو موافق الامر مش موافق الامر وموافق للامر. في النهاية هو مطلوب فعله شرعا ام لا؟ مطلوب فعله شرعا - [00:21:58](#)

تمام؟ وده خلافا للحنفية وطائفة من اصحابنا وغيرهم لان هؤلاء قالوا ايه؟ قالوا لا العبادة العبادة عموما هي محصورة في المعنى الاخص العبادة عموما لا يعنى بها ولا لا يراد بها سوى العبادة بالمعنى الاخص. ايه هي العبادة بالمعنى الاخص؟ اللي هي قسيمة - [00:22:15](#)

ايه ده يا مشايخ نحن في درس الفقه او في دروس الاشباه والنظائر وقواعد الفقه نقول الفقهاء عموما يقولون ان النية وظيفة وهالتمييز بين العبادة والعادة اه وظيفتها التمييز بين العبادة والعادة والعادة دي قد يكون قد تكون مطلوبة شرعا - [00:22:40](#)

ملاك النية وظيفتها التمييز بين العبادة والعادة. اه فكيف قد تسألني؟ هنا هنا اشكال هو هنا اضطراب. كيف تقولون ان العينية وظيفتها التمييز بين العبادة والعادة ثم تأتي وتقول لي ان الحرف والصناعات داخلة في معنى العبادة. ثم تأتي وتقول لي - [00:23:02](#)

ان العبادة هي موافقة الامر. عموما سواء كان بنية او بغير نية فنحن نقول نجيب عن هذا الاشكال بان العبادة لها اطلاقان العبادة لها اطلاقا اطلاق بالمعنى العام واطلاق بالمعنى الاخص - [00:23:22](#)

اما المستعمل في الكلام عن وظيفة النية وان هي وظيفتها التفريق بين العبادة والعادة فهذه العبادة بالمعنى الاخص واما المستعمل في مسألة العينية والكفائية ونقول وندخل فيها الحرف والصناعات المطلوبة على وجه الكفاية - [00:23:39](#)

يعني هي فروض من فروض الكفايات فهذه نريد بها العبادة بالمعنى العام التي يدخل فيها العبادات بالمعنى الاخص ويدخل فيها العادات ايضا التي يطلبها الشارع واضح يا مشايخ؟ كل ده عشان اوضح لك ان العبادة مفهوم العبادة التي استخدمه اصحابنا في ذلك الموضع يريدون به العبادة بالمعنى العام - [00:24:00](#)

وبالتالي لا تضطرب ولا تفرق اذا وجدتهم في موطن ما وطبعا ستجد حتى في كتب الاصول بوضوح يعني انك لما نتعرض في هذه المسألة تستجد هذا في التعبير ان هو كذلك في شرح الكوكب ان العبادة عندنا هي موافقة الامر وسواء كان بنية او بغير نية - [00:24:23](#)

طيب قد تشعر باضطراب او بتناقض عندما تجد ان النية مسلا تفرقه بين العبادة والعادة لا نقول لا لا ليس هناك اضطراب ولكن هناك هناك آا اطلاقان للعادة. بالمعنى العام وبالمعنى الاخص. طيب. الملاحظة الثانية يا مشايخ - [00:24:40](#)

ان هو كان يظهر من هذا التقسيم ان الكفائي والعين نوعان تحت جنسي الواجب والمندوب الكفاء والعين نوعان تحت جنسي الواجب والمندوب فكلاهما واجب او مستحب يعني الواجب ينقسم ينقسم الى ايه؟ الى عين وكفاءة. والمندوب ينقسم الى عين وكفائي - [00:24:59](#)



تمام؟ فبالتالي فبالتالي حد الواجب داخل جوة حد الايه؟ جوة حد الواجب الكفائي زي ما هنيجي نتكلم دلوقتي ان شاء الله. لكن المهم انا عايزك النقطة اللي هنتكلم فيها هنا ان الواجب الكفائي هو قسم من اقسام الواجب وليس - [00:25:27](#) ليس شيئا مستقلا هو قسم من اقسام الواجب او نوع من انواع الواجب يبقى الواجب جنس تحته انواع او تحته من هذه الايه؟ من هذه الجهة نوعان الكفاء والايه؟ والعين. ولو تذكرون - [00:25:47](#) هذا من اسباب اضافتنا لقيد مطلقا في حد الواجب مثلا انما ذو متاركة شرعا قصدا مطلقا لو تذكرون من اسباب اسباب وضع هذه اللفظ ادخال ادخال الواجب الكفائي في الحد - [00:26:06](#) لان الواجب الكفائي ينبغي ان يكون طالما هو نوع من انواع الواجب فينبغي ان يكون داخلا في حده لابد ان يكون داخلا في حده. لماذا؟ لان الكفاء نوع من انواع الواجب. وكذلك الكفائي هو نوع من انواع الايه؟ المندوب - [00:26:26](#) طيب يعني ننتقل بقى للكلام عن التعريفات وآ قبل ان نخوض في التعريف الاصطلاحي للعين والكفائي. دعونا نتكلم عن المعنى اللغوي لهاتين اللفظتين. عين وكفائي. لماذا نقول عيني؟ ولماذا نقول كفائي؟ ونقول عيني نسبة الى العين. بمعنى الذات - [00:26:43](#) نسبة الى العين بمعنى الذات لان العين اللي هي الذات مقصودة في الواجب العيني يبقى الذي سميناه عينيا. اين العين او الذات مقصودة في الواجب العيني لانه يتعلق بعين كل واحد من المخاطبين - [00:27:10](#) اتعلق بعين اي بذات كل واحد من المخاطبين. ولا تبرأ ذمته الا بفعله هو او بفعل من ينوب عنه في الامور التي تصح فيها النيابة. لكن في النهاية مين المسئول؟ ومين المخاطب هو - [00:27:31](#) هو حتى لو حتى لو استتاب غيره هو الايه؟ هو المخاطب. وهو المسئول وذمته هو المشغول بذلك واضح؟ بس ايه العبارة لا لا تخدعكم وتظن ان ان متى تدخلها النيابة خارجة عن عن الواجبات العينية ليست خارجة - [00:27:50](#) طب كيف تكون عيني حينئذ تكون عينية بالنظر الى ان المسئول هو ذلك الايه؟ هو ذلك الرجل الذي استتاب غيره وهو المخاطب وليس هذا الرجل الذي قد استتاب تمام ليس ليس الوكيل - [00:28:11](#) لكن المخاطب هو الايه؟ هو الرجل الذي قد وكل غيره وسيبقى هو المسئول عن ذلك ولو قصر ذلك الوكيل وهذا الرجل لم يتابعه او نحو ذلك وقصر في السؤال وفي وفي - [00:28:29](#) ان يوكل شخصا جيدا ونحو ذلك يعني وامينا فبالتالي هذا مسئول يبقى المسئول في المقام الاول هو مين؟ والمخاطب وسيظل هو المخاطب حتى وان ايه؟ وان اه استتاب غيره. طيب - [00:28:43](#) يبقى لهذا سميناه عينيا نسبة الى العين بمعنى الذات لان الواجب العيني الواجب العيني يتعلق اذاعة او بعين كل واحد من المخاطبين. طيب الواجب الكفائي نسبة الى الكفاية. الكفائي نسبة الى الكفاية من كفى يكفي - [00:28:58](#) كفى يكفي تمام للجواز حصول الكفاية في سقوط الطلب والاسم بفعل البعض تمام يبقى ليه سميناه كفائي نسبة الى الكفاية؟ اه طب وايه المراد بالكفاية ها هنا؟ المراد المراد ان ممكن تحصل كفاية بفعل البعض - [00:29:22](#) ان بعض الناس او بعض المخاطبين فقط هم الذين يفعلون ذلك الفعل وتحصل بهم الكفاية في سقوط الطلب والاثم عن الجميع تمام؟ يعني وهم يكفون غيرهم فيما يتعلق بذلك بايجاد ذلك الفعل وايجاد آ تلك المصلحة - [00:29:46](#) ومما يظهر ذلك المعنى ما قاله العلامة الحجاوي في الاقناع. ويتكلم عن حكم الجهاد. قال وهو فرض اية اذا قام به من يكفي سقط وجوبه عن غيرهم اذا قام به من يكفي سقط وجوبه عن غيره. هذا معنى الكفاية. ولذلك سميناه كفائي. ويبين هذا اكثر الشيخ منصور في الشرح - [00:30:12](#) وبين حد الكفاية وهو يشرح ذلك الموطن فيقول ومعنى الكفاية في الجهاد ان ينهض اليه قوم يكفون في جهادهم ان يضع اليه قوم يكفون في جهادهم. ولذلك فان من مهمات الفقيه في فروض الكفايات بيان حد الكفاية في كل منها - [00:30:39](#) من مهمات الفقيه في فروض الكفايات ان هو يبين حد الكفاية في كل فرد من هذه الفروض لكي يكون ذلك واضحا بينا متى متى

تحصل الكفاية؟ وبالتالي يسقط الابه؟ يسقط الطلب او يسقط حرج الابه؟ حرج الطلب عن آآ عن بقية الامة - [00:31:01](#)

آآ فهذا فيما يتعلق بالمعنى اللغوي لهاتين اللفظتين وننتقل الان التعريف الاصطلاحي الواجب العيني. احنا قلنا الواجب العيني هو ما طلب من كل واحد بالذات. هو ده ليس تعريف لواجب العيني - [00:31:21](#)

هذا كان اللي يعني هذا تابع للتقسيم. يعني احنا قلنا ينقسم الواجب الى عيني وكفائي والاول من الواجب من الواجب يعني القسم الاول من الواجب هو ما طلب من كل واحد بالذات - [00:31:43](#)

والثاني ما طلب من غير نظر بذاته فالى فاعله. ونفس الفكرة اللي هو هيتقسم المندوب. لو هتقسم المندوب باعتبار تعيين المخاطب الى عينيه وكفائي فالقسم الاول من المندوب هو ما طلب من كل واحد بالذات والثاني نفس الكلام - [00:32:00](#)

لذلك نحن نقول في الشرح قلنا ما ها هنا موصولة ما طلب من كل واحد بالذات. التعريف العيني. ما موصولة؟ موصولة؟ راجعة الى ايه؟ راجعة الى الواجب او المندوب بمولد القسمة. يعني ايه مورد القسمة - [00:32:17](#)

ايه مورد القسم في التعريف في التقسيم انت هتقسم الواجب ولا هتقسم المندوب هقسم الواجب يبقى ما موصولة راجعة على الواجب تمام؟ يبقى انت بتقسم الواجب الى عين وكفائي فبتقول العين ما طلب من كل واحد بالذات ما موصولة بمعنى الذي -

[00:32:35](#)

فبالثاني لو عايز اعرف العيني هقول هو الواجب الذي طلب من كل واحد بالذات الواجب الذي طلب من كل واحد بالذات طب انا بقسم المندوب اه يبقى يبقى ما ها هنا راجعة على المندوب - [00:32:56](#)

او الذي لو شلناه حطينا الذي يبقى هذا راجع الى المندوب. فبالثاني هيكون العين هو المندوب الذي طلب من كل واحد بالذات فبالثاني انا ها هنا كاني بعمل ايه؟ كاني بعمل زي كده. يعني بعمل بعمل احالة على تعريف الابه؟ على تعريف اه - [00:33:12](#)

على تعريف المندوب او على تعريف الواجب كاني اكمل عليه اكمل عليه لكي اعرف لك الواجب العيني. ليه باكمل عليه؟ لان احنا قلنا العين والكفاء نوعان تحت جنس الواجب وتحت جنس - [00:33:32](#)

المندوب والانواع يا مشايخ بنعرفها ازاى؟ بنعرفها باضافة القيود الى تعريفات الابه آآ الاجناس فاهم حاجة؟ يعني انا بعرف الجنس. بعرف جنس ما واردت ان انا اعرف نوع تحت ذلك الجنسية هجيب نفس تعريف نفس حد الجنس واضيف اليه واضيف اليه آآ -

[00:33:48](#)

ايدي كمان تمام لكن هي مشايخنا لما جينا تكلمنا في ده التعريفات وان احنا بنعمل زوم ان وزوم ان وكل شوية بنخش جوة. ومع ومع كل قيد احنا بنضيف وبنخش اكثر جوة بنختار - [00:34:19](#)

بنعمل فوكس كده وتركيز على نوع معين من الانواع اللي تحت الجينز ده فبالثاني كل ما انا عايز انزل درجة واضيف يعني واعرف نوع تحت الجنس بضيف قيد بضيف قيد. تمام؟ وهكذا. فبالثاني بما ان العين والكفاء كما ذكرنا نوعا - [00:34:36](#)

عين تحت جنس الواجب. فانا لو عايز اعرف الواجب العيني هجيب نفس تعريف الواجب واضيف اليه قيود. تخرج الواجب الكفائي ونفس الفكرة العكس لو عايز ايه لو عايز اعمل اعرف الواجب الكفائي ونفس الفكرة في المندوب. فبالثاني انا بدل ما اجيب تعريف

اليه اقول لك هنا تعريف الواجب - [00:34:55](#)

اه وبعد كده اضيف اضيف اضافة تبين لك الواجب تفرق بين الواجب العيني والعين والكفائي. فانا احالنا الى الابه؟ الى تعريف في الواجب فقلنا الواجب زي ما بنقول مسلا كده في تعريف الانسان حيوان ناطق طب ما هو تعريف الحيوان ما انا ممكن اعرف لك

الحيوان - [00:35:15](#)

بس انا في الاخر كاني عملت ايه؟ عملت احالة خلاص لشيء معلوم وهو الحيوان مش محتاج اعرفه لكن احنا ممكن نعرف الحياة وهكذا وجنس اعلى من الحيوان ممكن نعرفه وهكذا - [00:35:33](#)

فنفس الفكرة فالعين واجب الواجب العيني واجب طلب من كل واحد بالذات والواجب الكفائي واجب طلب من غير نظر بالذات الى فاعله عايز تفكها مسلا فيما يتعلق بالواجب فتقول مسلا في الواجب العيني ما ذم شرعا تاركة قصدا مطلقا وطلب من كل واحد

او نقول مسلا افضل ما طلب ما طلب الشارع فعله من كل واحد بالذات طلبا جازما او مشعرا بدم وهكذا يبقى انا يبقى بالتالي احسن من ده كله لو انا عايز اعرف العيني - 00:36:09

عموما العين سواء كان اه سواء كان مندوب او اه او واجب فاقول اه ما طلب الشارع فعله اه من كل واحد بالذات. مطالب الشارع فعله من كل واحد بالذات - 00:36:28

تمام؟ لو كان بقى طلب جازم يبقى ده الايه؟ يبقى ده الواجب العيني. لو كان طلب غير جازم يبقى ده الواجب الايه؟ يبقى ده المندوب العيني. واضح يا مشايخ ده لذلك قلنا يبقى ما ها هنا موصولة راجعة الى الواجب او المندوب بحسب مورد القسمة. انت بتقسم ايه الى عيني وكفائي؟ ها لو بتقسم الواجب يبقى راجعة للواجب - 00:36:45

لو بتقسم الكفاية يبقى راجعة لو بتقسم المندوب يبقى راجعة الى المندوب. طيب ما طلب من كل واحد ما طلب من كل واحد. اي ممن توجه اليهم الخطاب. اي من - 00:37:05

من توجه اليهم الخطاب لا جميع الخلق او جميع الناس او جميع المكلفين ما الذي نريد نريد ان نقوله في ذلك الموطن؟ نريد ان نقول يا مشايخ ان ان اطلاق من كل واحد - 00:37:21

هذا الاطلاق لا يخلو من مسامحة واجمال لا يخلو من مسامحة واجمال. ليه؟ لان كل واحد ممن جميع المخلوقات مثلا جميع جميع الناس مش لازم المخلوقات بقى وندخل الجن والملائكة. جميع الناس - 00:37:35

هذا غير صحيح هذا غير صحيح ان احنا لو قلنا لو احنا لو احنا اتعاملنا مع التعريف بحرفية وقلنا ان العين هو ما طلب من كل واحد من كل واحد - 00:37:52

فبالتالي مثلا الحاجات اللي مش مطلوبة من الحاجات المطلوبة من المكلفين فقط دون غير المكلفين وده الاصل طبعا طبعا اللي هو المخاطبين هم المكلفين. فهنقول هذه ليست واجبات عينية. تقول لي ليه؟ اقول لك لان تعريف الواجب العيني هو ما طلب من كل واحد. هل الصلاة - 00:38:05

طلبت من كل واحد ولا طلبت بس من فئة معينة يعني طلبت من فئة معينة اللي هم المكلفون. فخلاص يبقى اذا الصلاة ليست واجبا عينيا تمام فيبقى حينئذ يفسد التعريف. طيب تقول لي خلاص نقول المكلفين زي ما استعملها بعض اصحابنا - 00:38:25  
هنقول مثلا هو ما طلب من من من كل واحد من المكلفين بالذات وطلب من كل واحد من المكلفين بالذات. نفس الفكرة هيبقى فيه هيبقى هيبقى مشكل يعني لان ليس بشرط - 00:38:46

ان يكون الواجب العيني موجه لجميع المكلفين ليه؟ لان المخاطبة بالتكليف لها اسباب وشروط ومش شرط الاسباب والشروط هذه تتحقق في جميع المكلفين. زي مسلا وجوب النكاح في الحالات التي يجب فيها النكاح - 00:39:03

وجوب النكاح هذا عيني ام كفاء؟ يعني مثل الذي يخشى يخشى على نفسه الزنا. هذا واجب عليه النكاح. هذا الوجوب عيني ولا كفاية يا مشايخ؟ عيني عيني طب هل ده يعني انه فلان عشان مضطر للزواج ان احنا كلنا نتجوز معه - 00:39:21

عشان فلان وجب عليه الزواج ان احنا كلنا نتجوز معه لان انت بتقول ده وشب عيني والواجب العيني هو الذي يجب على كل واحد ما يطلب من كل واحد من المكلفين - 00:39:36

فبالتالي انت تقول يبقى اذا الزواج والنكاح هنا واجب عيني. يبقى اذا لازم كلنا نتجوز. طبعا انا عارف ان الاخوة بتتلكك عشان تتجوز بس ما ينفعش ندخل مشاكلنا الشخصية وازماتنا العاطفية في الايه؟ في اصول الفقه. تمام - 00:39:47

معلش يا مشايخ تمام فبالتالي نفس المشكلة نفس الفكرة في وجوب الزكاة. وجوب الزكاة هل وجوب الزكاة عيني ام كفائي؟ عيني عيني. هل معنى ذلك ان جميع المكلفين لو احنا قلنا مكلفين؟ يجب عليهم الزكاة - 00:40:03

بقى في مكلفين في هناك مكلفون لا يجب عليهم الزكاة غير مخاطبين بالزكاة. ليه؟ لان الزكاة لها سبب ايه هو السبب بلوغ النصاب مش لاقيين ياكلوا كثير من المسلمين اسأل الله جل وعلا ان يغني المسلمين - 00:40:21



فبالتالي ما عندهم نصاب الزكاة هم مكلفون مكلفون في الجملة يعني مكلفون مكلفون تمام؟ الا لو هيكون اسباب المكلفين دول المكلفين بذلك الخطاب بعينه يعني وهكذا في احكام كثيرة جدا فبنقول ان هذه اللفظة لا تخلو من مسامحة. تمام؟ ونقول وقع ها هنا حذف تدل - [00:40:37](#)

وعليه قرائن المقام لان انت فاهم كويس قوي ان ان الواجب العيني مش واجب على كل واحد مطلقا هكذا ولا حتى قال لازم يكون واجب على جميع المكلفين مطلقا كده. فهناك قرائن هناك قرائن - [00:41:01](#)

اه اه نتكأ عليها وهناك حذف تدل عليه قران مقام مفهومة لكل مشتغل بذلك الفن والمراد تقريب بالمعنى للمشتغل بالفن ونشتغل بالفن فاهم ان احنا ما بنتكلمش على كل مكلف - [00:41:19](#)

بشكل حرفي ولا على جميع الناس بشكل حرفي. فالاصل ان هو ما طلب من كل واحد من المخاطبين ومش المراد المخاطبين في الجملة المراد المخاطبين بذلك المطلوب ما طلب من كل واحد من المخاطبين. او الاولى مثلا ان يقال ما طلب من كل مخاطب بالذات - [00:41:32](#)

ما طلب من كل مخاطب بالذات. لعل هذا ايه؟ هذا يعني اقرب للدقة تمام؟ فيعني يكون اقرب ان احنا نقول نعرف بانه ما طلب بدل ما نقول من كل واحد نقول من كل مخاطب بالذات. لان الاتكاء في قرائن على قرائن - [00:41:54](#)

مقام في صنعة الحدود ليس بجيد يعني الايه مش الاولى ان احنا نتكأ على قرائن المقام كما اشار اليه اليوزي في امر قريب من هذا يعني بيقول ليس حزن ان انت تقول لي ان ان مفهوم ان انا قصدي ايه؟ لا ده مش حلو في صنعة الحدود. صنعة الحدود صنعة فيها دقة - [00:42:11](#)

وآ فيها فيها نظر آ دقيق وينبغي ان يكون فيها صبر جيد وما ينفعش حته الايه؟ ما ينفعش يكون التعريف بالحب يعني. فلا بد يكون فيه دقة. تمام؟ لكن برضه هنرجع ونقول يا مشايخ ان الامر - [00:42:31](#)

ينبغي الا يخلو من مسامحات زي ما احنا قلنا قبل كده ونظن ذكرنا كلام العلامة المرضاوي. يعني خلاصته خلاصة الكلام ان احنا لو قعدنا نحاول نوصل لدقة ليس هناك لا يمكن ان يكون هناك اي نوع من انواع المسامحة فيها سنصل في الى حالة من الهوس - [00:42:47](#)

اه يعني التي لا يمكن ان نخرج منها. هندخل في دوامة من الهوس متاهة من الهوس مش هنخرج منها ايه؟ مش هنخرج منها ابدا. لان الموضوع في احيان كثيرة جدا يكون يكون - [00:43:07](#)

وعسيرا والمراد التمييز. ترى هذا التمييز حصل خلاص المطلوب هو التمييز طالما ان المراد والمطلوب حصل خلاص. فبالتالي يعني قد يعني يعني قد يعني في النهاية سنضطر الى وجود قدر من الايه؟ المسامحة - [00:43:17](#)

ده يعين التضييق. المهم المهم. طيب من اللي احنا قلناه يا مشايخ من اللي احنا قلناه من شوية ده يظهر لكم انه لا يلزم ان نزيد في التعريف ما قاله طوائف من الاصوليين من اصحابنا وغيرهم - [00:43:32](#)

ايه بقى اللي هم زادوه في التعريف؟ قالوا ما طلب من كل واحد بالذات او من معين كالخصائص. المراد به المراد بذلك الخصائص النبوية خصائص النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:50](#)

تمام ما قالوا ما طلب من كل واحد بالذات او من معين او من معين. فاصل هنا ان او هنا للمغايرة مقاومين معين. احنا بنقول بقى نحن نقول المطلوب من معين ليس خارجا عن المطلوب من كل واحد بذاته - [00:44:03](#)

ازاي؟ الله يعني هو المطلوب من واحد بس المطلوب من كل واحد بس زي المطلوب من كل واحد بالذات اقول لك اه ليه؟ لان احنا لسه موضحين لك ان المطلوب من كل واحد احنا مش قاصدنا المطلوب من كل واحد في خلق الله - [00:44:24](#)

احنا المطلوب من كل واحد من المخاطبين بذلك الطلب تمام؟ مخاطبين بذلك الفعل. فبالتالي لو المخاطب بذلك الفعل عشرة فالعيني يطلب من كل واحد منهم بالذات. هو ما فيش غير عشرة وجب عليهم الزكاة. هذا العام اللي في المسلمين - [00:44:43](#)

يبقى خلاص الواجب العيني يطلب من كل واحد منهم بالذات يطلب من عشرة طيب لو الخطاب توجه الى واحد فقط لسبب لم

يتحقق الا فيه كالنبوة صار حينئذ مطلوباً من معين واحد فقط هو مطلوب من كل واحد بالذات ما زال التعريف صادق عليه. هو

مطلوب من كل واحد بس مطلوب من كل واحد من مين؟ من - [00:45:04](#)

المخاطبين. طب هو فيه كم واحد خاطب؟ ده فيه سبب الخطاب النبوة. فبالتالي فيه كم واحد خطب؟ هو ما فيش غير نبي واحد صلى الله عليه وسلم فبالتالي المخاطبين هو واحد. المخاطبون واحد. فبالتالي يطلب من كل واحد بالذات اللي هو واحد - [00:45:27](#)

واضح يا مشايخ؟ فبالتالي نقول هذه الزيادة لا تضيف معنى لكنها من باب البيان والتأكيد. من باب البيان والتأكيد مش من باب المغيرة والا لا لو احنا لو احنا قلنا ان احنا مضطرين ان احنا نضيف هذه اللفظة هيكون يبقى اذا بقى يبقى انت قصدك - [00:45:45](#) لكل واحد على حقيقتها مش ما فيش مسامحة ولا حاجة. انت فعلاً من كل واحد من خلق الله طبعاً هذا بلا شك غير مراد. هذا بلا شك غير مراد. وده يفسد الحد - [00:46:08](#)

وبالتالي نحن نقول ان هذه الزيادة على التحقيق لا تضيف معنى لو حررنا الجزء الاول اللي هو من كل واحد وانما هي من باب البيان والتأكيد. طيب ما طلب من كل واحد بالذات - [00:46:21](#)

بالذات فنقول فالطلب من كل واحد مراد بذاته. هذا وهو مرادنا بكلمة بالذات. ما طلب من كل واحد بالذات. اي الطلب من كل واحد مراد لذاته. لا من توابع مطلق الطلب - [00:46:41](#)

يبقى الطلب من كل واحد مراده لذاته وليس الطلب من كل واحد هو من توابع مطلق الطلب. يعني ايه الكلام ده اولاً عايزين نقول ان لفظة بالذات هذه هي التي يحصل بها التمايز بين العينين والكفائي. يعني قبل قبل - [00:47:05](#)

بالذات ما فيش فرق بين عينيه والكفاية. ازاي؟ ازاي؟ انت بتقول ما طلب من كل واحد ما طلب من كل واحد. الطلب من كل واحد هذا مشترك على المختار في المذهب مشترك بين العين والكفاء - [00:47:25](#)

تمام؟ يمكن طبعاً يعني هو في تردد هل المطلوب اه يعني هل المطلوب من جميع الامة من حيث هي جميعاً؟ والمطلوب من كل واحد سنأتي ولكن سنأتي يعني لكن على وجه قوي - [00:47:44](#)

مختار عامر عند يعني كما يظهر من مثلاً عند ابن النجار ان هو من كل واحد من كل واحد. فبالتالي العيني مطلوب من كل واحد والكفائي مطلوب من كل واحد - [00:47:56](#)

وايه الفرق؟ ايه محل التميز؟ محل التمايز هو رتبة ذلك الطلب من كل واحد ازاي؟ في الواجب العيني الطلب من كل واحد حاصل بالذات مراد لذاته والشارع اصلاً اصالة يريد ان يطلب من كل واحد من كل واحد بذاته - [00:48:12](#)

لكن الطلب من كل واحد في الواجب الكفائي انما هو بيتبع تابع لمطلق الطلب يعني ايه؟ يعني زي ما قلنا في الواجب الكفائي الشارع يريد اصالة من كل واحد من المخاطبين ان يفعلوا ذلك الفعل. اصالة - [00:48:36](#)

لكن في الواجب الكفائي الذي يريده جفاء الشارع واصالة الذي يريده الشارع في الاصل اصالة الذي يريده بالذات هو وقوع الفعل فقط الذي يريده اصالة هو وقوع الفعل. لا ان يفعله كل واحد من المخاطبين - [00:48:55](#)

لكن مع ذلك مع ذلك الشارع يخاطب جميع الصالحين لفعل المطلوب تبعاً لارادة وقوعه يعني ايه مثلاً؟ يعني انا لما يكون عندي سيد عنده عشرة من العبيد هو السيد عايز يشرب كوباية مية - [00:49:15](#)

فراح قايل لهم هاتوا لي كوباية مائة ما قالش يا فلان هات لي كوباية مائة ، قال هاتوا لي كوباية مائة. وجه خطابه للجميع تمام؟ ولو ما راحوش كلهم كلهم هيتعاقبوا. وكلهم مستحقون للعقوبة - [00:49:37](#)

صح طيب هل هل هذا السيد عايز كلهم يروحوا يجيبوا له يجيبوا له عشر كوبايات مائة لا هو مش عايز كده هو عايز ولله المثل الاعلى هو عايز تجي له كوباية مية - [00:49:54](#)

والله يزيد اللي جابها عبيد اللي جابها سنين اللي جابها صاد اللي جابها مش مشكلة. هو عايز منهم كوباية مائة وجه الخطاب لهم جميعاً. هو طلب الفعل من كل واحد - [00:50:07](#)

طلب الفعل من كل واحد منهم لكن ليس بالذات المطلوب بالذات هو وقوع الفعل وتبعاً لارادة وقوع الفعل طلب من كل واحد عشان

الفعل يتحقق هاتوا لي كوباية مائة اتصرفوا هاتوا لي كوباية مائة. فكل واحد منكم مسؤول ان كوباية الماية دي تيجي - 00:50:18  
بدليل ان كوباية المية دي لو ما جتش كل واحد منكم هيكون مستحق للوم والعقوبة. هزقق اقول له ايه؟ فين كوباية الماية؟ لكم  
كلكم. مش هسأل فلان بعينه هو فين كوباية المية؟ لكن - 00:50:39  
ازعق للجميع. ليه؟ وهزقق له كل واحد بذاتي. وممكن اعاقب كل واحد بذاتي فين كوباية الماية تمام؟ ليه؟ بس انا في الاخر مش  
عايز العشرة يجيبوا لي كوباية مائة واضح الفكرة يا مشايخ - 00:50:49  
لذلك نقول لذلك نقول ان ان مما يدل على ان الطلب من كل واحد ليس مرادا لذاته في الكفاء ان هو لو وقع الفعل من البعض سقطت  
المخاطبة للجميع تبعاً لسقوط ذلك الفعل. صح - 00:51:02  
وده يدل على ايه ده يدل على ان المطلوب اصاله في الكفاء هو الفعل بس مش مش اني افعله كل واحد وسقطت المخاطبة لكل  
واحد لما سقط الفعل واضح؟ فالفعل هو المراد اصاله - 00:51:21  
هو المراد بالذات في الواجب الكفائي. اما في الواجب العيني لما كان فعل البعض غير مسقط للمخاطبة علمنا ان فعل كل واحد مراد  
بالذات مرادا لذاته يعني مسلاً اه يعني اه اه الشارع طلب من كل الناس ان هو يصلوا - 00:51:41  
الصلوات الخمس فزيد وعبيد وسين صلوا قصاد وعين طيب هل يقولوا خلاص كده؟ لا. اللي فهمناه من مراد الشارع ان انت كمان لازم  
تصلي وان المخاطبة مش هتسقط من عليك. فحينئذ علمنا ان مراد الشارع ليس مطلق وجود الفعل - 00:52:02  
لكن مراد الشارع ان الفعل يحصل من كل واحد وان كون الفعل يحصل من كل واحد هذا مراد بالذات للايه آ للشارع وضحت الفرق يا  
مشايخ ليه ليه لفظة بالذات مهمة - 00:52:23  
ديني بالذات هذه توضح لنا هل هذا الشيء مطلوب اصاله ام لا لان الواعين والكفاء كلاهما كلاهما على قول معتبر مرجح عند الاصحاب  
ان الكفائي مطلوب من كل واحد. الكفائي مطلوب من كل واحد من المخاطبين - 00:52:40  
زي العين بالزبط مطلوب من كل واحد لكن الفكرة كلها محل التمايز رتبة ذلك الطلب من كل واحد. هل هو بالاصالة هل هو مراد  
اصاله؟ ولا هو تابع لارادة وقوع الفعل؟ وبالتالي لو وجد الفعل سقطت لان خلاص يعني - 00:53:03  
ايه المتبوع يتبع الايه التابع يتبع المتبوع فبالتالي لما وجد المتبوع وجد التابع ولما خلاص لما انقضى المتبوع انقضى التابع لما  
انقضى مسألة المنقضى الفعل انقضت الايه؟ انقضت المخاطبة لكل واحد - 00:53:22  
واضح الفكرة بين الاصاله والذات وبين التبعية يا رب تكون واضحة فلذلك لفظة بالذات هذه هي المفرقة والمميزة بين الكفاء وبين  
الايه؟ وبين اه العين - 00:53:45